رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

5938 - حكم المزاح في الطلاق وهل يقع؟- نور على الدرب

صالح اللحيدان

اخيرا يقول بانه حصل بينه وبين اخو زوجته مزاح بالسلاح. فاخذ اخو زوجته وقال له طلق. يقول فقلت له طلقت. او قلت طلقتها ولكنني على خلاف ذلك. انما اقول هذا متظاهر بان - 00:00:00

خائف منه. آآ فاسأل عن حكم هذا الطلاق ان كنت تعلم انه لم يقصد اطلاق النار عليه ولم تطلق انما قلت طلقت وقصدك في كلمة طلقت طلقت زوجته. فهي تطلق - 00:00:20

ولا ينفع قولك انا كنا نمزح ونبث انما خشيت منه خشيت منه ان يطلق عليك السلاح فقلت اقصد دفع ما كنت تخشاه او قلت طلقت وانت لا تقصد زوجتك فلا يقع بذلك شيء والله اعلم - 00:00:40

بارك الله فيكم - 00:01:00